

## أعلام السنة المنشورة - السؤال 53 - الشيخ إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

قال رحمة الله ما حكم من اقر بقواعد الاسلام الخمس ثم تركها لنوع تكاسل او تأويل. اه اما الحالة الثانية وهذا سؤال مهم من ترك هذه الاركان تكاسلا او لتأويل ظن به عدم وجوبها - 00:00:00

من من تركها تكاسلا او لتأويل. فما حكمه؟ نعم. قال رحمة الله اما الصلاة فمن اخرها عن وقتها بهذه الصفة فانه يستتاب فان تاب والا قتل حدا لقوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. الشيخ حافظ الحكمي رحمة الله عليه - 00:00:15 ذهب الى قول طائفة من اهل العلم ان تارك الصلاة ولو صلاة واحدة ولو صلاة واحدة انه ان تركها ودعى الى اقامتها فلم يفعل انه يقتل لكن ليس كفرا وانما يقتل حدا كما ذهب اليه الاستاذ الشافعي رضوان الله تعالى عليه - 00:00:35

فهو اذا لا يرى كفر تارك الصلاة فيما هو ظاهر كلامه وهذا قول بعض اهل العلم حقيقة والقول الاخر وقول بعض السلف ولكثير من اهل العلم ان تارك الصلاة يقتل كفرا وردة حتى ولو تركها تكاسلا. وهذا قول - 00:00:55

هذه المسألة حقيقة من مسائل الخلاف هذه مسألة ليست مسألة اجتماعية قطعية وانما من من مواطن الخلافة. فبعض اهل العلم يرى ان تارك الصلاة تكاسلا يكفر ويقتل رده وبعدهم يرى ان تارك الصلاة تكاسلا - 00:01:13

يقتل كذلك يعني والقتل قضية صعبة ايضا يعني مش شغلة سهلة يعني ما حدا قال لي روح عاليت. لكنه يقتل ماذا حدا وليس على وجه الكفر. فالمسألة فيها خلاف حقيقة وليس فيها اجماع مستقر. طيب قال رحمة الله تعالى وحديث امرت ان اقاتل الناس. الحديث غيره - 00:01:32

واما الزكاة والدليل على انه يقتل حدا على رأي الشيخ حافظ ما هو؟ قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة. فهذا دل على ان الصلاة والزكاة يقاتل عليها ويقتل عليها. لكن القتال على الصلاة والزكاة ليس - 00:01:51

الكافر وانما قتال حد كما يقولون ليس قتال كفر وانما قتال حد. هذا رأي طائفة من اهل العلم. نعم. قال رحمة الله واما الزكاة فان كان مانعها من لا شوكة له. اخذها - 00:02:11

الامام منه قهرا ونكله باخذ شيء من ماله. قوله صلى الله عليه وسلم ومن منعها فان اخذوها وشطر ماله معها. بعد ان ذكر حكم الصلاة لمن تركها تكاسلا ذهب الى الزكاة. الزكاة من تركها تكاسلا ليس استكبارا. ان عرفنا من تركها استكبارا هذا كفر. لكن من تركها تكاسلا - 00:02:25

او عدم رغبة او التناقل عن ادائها. فهذا ما حكمه؟ قال اذا كان هذا التارك لا شوكة له اي ليسوا جماعة لهم شوكة وعدة وانما افراد واحد او الاثنين فهذا يرغمه الامام على دفعها بالقوة ويعاقبه على عدم الدفع بماذا؟ باخذ - 00:02:45

بشيء من ماله كفرا مذلة. كفرا مذلة. وهذا فيه خلاف بين اهل العلم. على تبوئ هذه الغرامات حقيقة فيه خلاف بين اهل العلم والشيخ حافظ ذهب الى الرأي الفقهي الذي يقول بأنه تؤخذ منه الزكاة ويغرم ايضا زيادة عليها لانه لم يدفعها على وجه الطور. طيب - 00:03:05

اما اذا كان مانع الزكاة جماعة لهم شوكة. فهو لاء ماذا يفعل بهم؟ اقرأ. وان كانوا جماعة ولهم شوكة وجب على الامام قتالهم حتى يؤدوا لها لليات والاحاديث السابقة وغيرها. يعني كما فعل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم مع مانعيه - 00:03:25

الزكاة في زمنهم قاتلوهم ولم يقاتلوهم على رأي الشيخ حافظ ردة وانما قاتلوهم على وجه الحد وكأنها يعني عقوبة لهم شرعية ان

يقاتلوا حتى يدفعوا المال. فقتال مانعي الزكاة لم يكن قتال ردة - 00:03:42

وقد اشار هاد الى دار شيخ الاسلام ابن تيمية ايضا ان قتال مانعي الزكاة لم يكن قتال ردة وانما كان قتالا ليلزموهم بالدفع وهذا له وفعله ابو بكر والصحابة رضي الله عنهم اجمعين. واما الصوم فلم يرد فيه شيء. ولكن يؤدبه هل هناك نص فيمن ترك الصوم تكاسلا -

00:04:00

ما في عندنا حديث او نص عن الصحابة او عن النبي صلى الله عليه وسلم في عقوبة من ترك الصوم تكاسلا. لكن الامور العامة والقضايا الشرعية العامة تدل على انه يعذر - 00:04:22

من قبل الامام يعني شخص يقيم في بلادنا ولا يصوم رمضان تكاسلا ليس جحودا ولا استكبارا. فمثل هذا يعذر. نعم. ولكن يؤدبه الامام او نائبه بما يكون زجرا له ولامثاله - 00:04:34

اما الحج فكل عمر العبد وقت وقت له لا يفوت الا بالموت. اه اما الحج فهذا لا كأنه يقول لا مجال للعقوبة عليه لان الحج هو فرض مرة في العمر. ومعك ان تفعله في اي وقت من العمر - 00:04:50

طبعا هذا على رأي من يرى ان الامر على التراخي لك ان تفعله في اي سنة من سنوات عمرك. وبالتالي لا يجوز للحاكم ان يعاقبك على تأخيرك للحج. لان معك ان تفعل - 00:05:04

في اي سبب من السنوات طيب والواجب المبادرة والواجب المبادرة على رأي من يرى انه على الفورية كما هو مذهب السادة الحنابلة رضوان الله عليه وقد جاء الوعيد الاخرمي في التهاون فيه ولم ترد فيه عقوبة خاصة في الدنيا. وبالتالي كأنه يقول الحج لا عاقب على - 00:05:18

تركه ونذكر عقوبته لله رب العالمين. طيب. قال هكذا يكون الشيخ انتهى من الكلام عن اركان الاسلام وما حكم من ترك كل منها على وجه الاستكبار او على وجه الجحود او على وجه التكاسل. الان سنذهب الى المرتبة الثانية من مراتب الدين - 00:05:36

الا وهي مرتبة الایمان والایمان سيتحدث عنه كما تحدث عن الاسلام. الایمان بالمعنى العام اذا اطلق فانه يدل على الظاهر والباطن والایمان بالمعنى الخاص اذا اقترب ذكره بذكر الاسلام. وحينئذ يدل على ماذا؟ على الباطن فقط كما سيأتي معه - 00:05:56